



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريتانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>سنة</p>
<p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p>	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
<p>ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر</p>	<p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p>	<p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>
<p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبيّة للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفيّة 003 00 060000014720242</p>	<p>تزداد عليها نفقات الارسال</p>	<p>النّسخة الأصليّة.....</p> <p>النّسخة الأصليّة وترجمتها.....</p>

ثمن النّسخة الأصليّة 14,00 د.ج  
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيقة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

## فهرس

## مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 24-280 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة..... 3
- مرسوم تنفيذي رقم 24-281 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 24-282 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 24-283 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة تيسمسيلت..... 5
- مرسوم تنفيذي رقم 24-284 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة غليزان..... 6
- مرسوم تنفيذي رقم 24-285 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-302 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بتيبازة..... 7
- مرسوم تنفيذي رقم 24-286 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي ببريكة (ولاية باتنة)..... 7

## قرارات، مقررات، آراء

## وزارة العدل

- قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة متليلي..... 8
- قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024، يعدل القرار المؤرخ في 2 محرم عام 1445 الموافق 20 يوليو سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية..... 8

## وزارة المالية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1445 الموافق 16 مايو سنة 2024، يحدد قائمة مفتشيات أملاك الدولة واختصاصها الإقليمي.. 9
- قرار مؤرخ في 2 صفر عام 1446 الموافق 7 غشت سنة 2024، يتضمن تكوين اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي المديرية العامة للأملاك الوطنية..... 31
- قرار مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1445 الموافق 22 يونيو سنة 2024، يحدد منطقة برية داخل النطاق الجمركي لولاية الطارف لا تخضع لرخصة التنقل.(استدراك)..... 32

## وزارة الشباب والرياضة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1445 الموافق 25 يونيو سنة 2024، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية في مجال التحاق رياضيين النخبة والمستوى العالي ببعض الأسلاك الخاصة المسيرة من طرف الوزارة المكلفة بالرياضة والأسلاك الأخرى للإدارة العمومية وترقيتهم وإدماجهم وكذا انتدابهم..... 33

## وزارة التجارة وترقية الصادرات

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 صفر عام 1446 الموافق 25 غشت سنة 2024، يحدد كيفية تعويض أسعار القهوة الخضراء المستوردة... 33

## مراسيم تنظيمية

- كلية العلوم والتكنولوجيا،
  - كلية الحقوق والعلوم السياسية،
  - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية،
  - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،
  - كلية الآداب واللغات،
  - كلية الهندسة المعمارية وال عمران والهندسة المدنية والري،
  - معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية".
- "المادة 3: ..... (بدون تغيير) ....."
- يتكون مجلس إدارة جامعة بسكرة، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي:
- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،
  - ممثل الوزير المكلف بالطاقة والمناجم،
  - ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،
  - ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،
  - ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،
  - ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،
  - ممثل الوزير المكلف بالسكن وال عمران والمدينة،
  - ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،
  - ممثل الوزير المكلف بالري،
  - ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة".

**المادة 2:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

محمد النذير العرابوي

مرسوم تنفيذي رقم 24-280 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة.

إنّ الوزير الأوّل،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 5-112 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأوّل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998 والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 3 و 10 منه،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعدل وتتمم أحكام المادتين 2 و 3 من المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة 2: ..... (بدون تغيير) ....."

يحدد عدد الكليات والمعهد التي تتكون منها جامعة بسكرة واختصاصاتها، كما يأتي:

- كلية العلوم الدقيقة،

- كلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون،

**مرسوم تنفيذي رقم 24-281 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،  
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،  
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 والمتضمن إنشاء جامعة الأغواط، المعدل والمتمم،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 3 و10 منه،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تعدل وتتمم أحكام المادتين الأولى و2 من المرسوم التنفيذي رقم 01-270 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) ....."

يحدد عدد الكليات والمعهد التي تتكون منها جامعة الأغواط واختصاصاتها، كما يأتي :

- كلية التكنولوجيا،

- كلية العلوم،

- كلية الحقوق والعلوم السياسية،

- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،

- كلية الآداب واللغات،

- كلية العلوم الإنسانية،

- كلية العلوم الإسلامية والحضارة،

- كلية العلوم الاجتماعية،

- كلية الطب،

- كلية الهندسة المدنية والهندسة المعمارية،

- معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) ....."

يتكون مجلس إدارة جامعة الأغواط، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،

- ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،

- ممثل ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،

- ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،

- ممثل الوزير المكلف بالسكن وال عمران والمدينة،

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،

- ممثل الوزير المكلف بالصحة".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

**محمد النذير العرابوي**



**مرسوم تنفيذي رقم 24-282 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة خميس مليانة.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023

والمتمم تعيين الوزير الأول،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة،  
- ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات  
الصيدية،  
- ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات  
الناشئة والمؤسسات المصغرة".  
**المادة 2:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة  
2024.

### محمد النذير العرابوي



**مرسوم تنفيذي رقم 24-283 مؤرخ في 16 صفر عام 1446  
الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم  
المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6 ربيع  
الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020  
والمتضمن إنشاء جامعة تيسمسيلت.**

إنّ الوزير الأوّل،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 112-5 و141  
(الفقرة 2) منه،  
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27  
ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023  
والمتضمن تعيين الوزير الأوّل،  
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23  
شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن  
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24  
جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي  
يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،  
المعدل والمتمم، لاسيما المادتان 3 و10 منه،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6  
ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020  
والمتضمن إنشاء جامعة تيسمسيلت،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين الأولى و2 من  
المرسوم التنفيذي رقم 20-337 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام  
1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمذكور أعلاه، وتحرر  
كما يأتي :

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23 - 119 المؤرخ في  
23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن  
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24  
جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي  
يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،  
المعدل والمتمم، لاسيما المادتان 3 و10 منه،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14  
رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء  
جامعة خميس مليانة، المعدل والمتمم،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين الأولى و2 من  
المرسوم التنفيذي رقم 12-247 المؤرخ في 14 رجب عام 1433  
الموافق 4 يونيو سنة 2012، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه،  
وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) ....."

يحدد عدد الكليات والمعهد التي تتكون منها جامعة  
خميس مليانة واختصاصها، كما يأتي :

- كلية علوم المادة والإعلام الآلي،
- كلية العلوم والتكنولوجيا،
- كلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض،
- كلية الآداب والفنون،
- كلية اللغات الأجنبية،
- كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية،
- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،
- كلية الحقوق والعلوم السياسية،
- معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) ....."

يتكون مجلس إدارة جامعة خميس مليانة، بعنوان  
القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،
- ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،
- ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،
- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،
- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،
- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23 - 404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23 - 119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادتان 3 و 10 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة غليزان،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين الأولى و 2 من المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) .....  
تتشكل جامعة غليزان من الكليات والمعاهد الآتية :  
..... (بدون تغيير حتى) كلية الآداب واللغات،  
- كلية علوم الطبيعة والحياة".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) .....  
يتكون مجلس إدارة جامعة غليزان، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،  
- ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،  
- ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والإحصائيات،  
- ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،  
- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،  
- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،  
- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية والمنشآت القاعدية،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة،  
- ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

محمد النذير العرابوي

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) .....  
تتشكل جامعة تيسمسيلت من الكليات والمعاهد الآتية :  
..... (بدون تغيير حتى) معهد علوم وتقنيات  
النشاطات البدنية والرياضية،  
- معهد علوم الطبيعة والحياة".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) .....  
يتكون مجلس إدارة جامعة تيسمسيلت، بعنوان  
القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،  
- ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،  
- ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،  
- ممثل الوزير المكلف بالرقمنة والإحصائيات،  
- ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،  
- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،  
- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،  
- ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة،  
- ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

### محمد النذير العرابوي



**مرسوم تنفيذي رقم 24-284 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 20-339 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء جامعة غليزان.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 5-112 و 141 (الفقرة 2) منه،

**مرسوم تنفيذي رقم 24-285 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-302 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بتيبازة.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23 - 119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لا سيما المادتان 3 و9 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-302 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بتيبازة، المتمم،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين الأولى و2 من المرسوم التنفيذي رقم 11-302 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011، المتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) .....  
يحدد عدد المعاهد التي يتكون منها المركز الجامعي بتيبازة واختصاصاتها، كما يأتي :

- معهد العلوم الاجتماعية والإنسانية،

- معهد اللغة والأدب العربي،

- معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،

- معهد الحقوق والعلوم السياسية،

- معهد العلوم،

- معهد علوم الطبيعة والحياة".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) .....  
يتكون مجلس إدارة المركز الجامعي بتيبازة، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،

- ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات،

- ممثل الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة،

- ممثل الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

**محمد النذير العرابوي**



**مرسوم تنفيذي رقم 24-286 مؤرخ في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي ببريكة (ولاية باتنة).**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لا سيما المادتان 3 و9 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016 والمتضمن إنشاء المركز الجامعي ببريكة (ولاية باتنة)، المعدل والمتمم،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تعدل وتتم أحكام المادتين الأولى و2 من المرسوم التنفيذي رقم 16-146 المؤرخ في 17 شعبان عام 1437 الموافق 23 مايو سنة 2016، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) ....."

يحدد عدد المعاهد التي يتكون منها المركز الجامعي ببريكة واختصاصاتها كما يأتي :

- معهد الحقوق،

- معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،

- معهد الآداب واللغات،

- معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية،

- معهد العلوم".

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) ....."

يتكون مجلس إدارة المركز الجامعي ببريكة، بعنوان القطاعات الرئيسية المستعملة، مما يأتي :

- ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،

- ممثل الوزير المكلف بالثقافة والفنون،

- ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والإنتاج الصيدلاني،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 16 صفر عام 1446 الموافق 21 غشت سنة 2024.

**محمد النذير العرابوي**

## قرارات، مقررات، آراء

**المادة 2 :** يكلف هذا الفرع، في حدود دائرة اختصاصه الإقليمي، بالنظر في القضايا المدنية والتجارية والاجتماعية والعقارية وشؤون الأسرة والمخالفات والجنسية والحالة المدنية والعقود المختلفة.

**المادة 3 :** يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب هذا الفرع.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024.

**عبد الرشيد طبي**



**قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024، يعدل القرار المؤرخ في 2 محرم عام 1445 الموافق 20 يوليو سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية.**

بموجب قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024، يعدل القرار المؤرخ في 2 محرم عام 1445 الموافق 20 يوليو سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية، كما يأتي :

### وزارة العدل

**قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1446 الموافق 15 غشت سنة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة متليلي.**

إن وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 07-22 المؤرخ في 4 شوال عام 1443 الموافق 5 مايو سنة 2022 والمتضمن التقسيم القضائي، لا سيما المادة 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-77 المؤرخ في 27 رجب عام 1445 الموافق 8 فبراير سنة 2024 الذي يحدد دوائر الاختصاص الإقليمي للمجالس القضائية والمحاكم التابعة لها،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** ينشأ بدائرة اختصاص محكمة متليلي، فرع يكون مقره بلدية زلفانة، وتمتد دائرة اختصاصه الإقليمي إلى إقليم بلدية زلفانة.



- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-393 المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1443 الموافق 18 أكتوبر سنة 2021 الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة للأماكن الوطنية وصلاحياتها، لاسيما المادة 14 منه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 12 مارس سنة 2013 والمتضمن تعيين مفتشيات أملاك الدولة وتحديد دوائر اختصاصها،

### يقرران ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 21-393 المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1443 الموافق 18 أكتوبر سنة 2021 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد قائمة مفتشيات أملاك الدولة واختصاصها الإقليمي.

**المادة 2 :** تحدد قائمة مفتشيات أملاك الدولة واختصاصها الإقليمي طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 3 :** تنصّب مفتشيات أملاك الدولة الجديدة المنصوص عليها في الجدول الملحق بهذا القرار تدريجيا، عند توفر جميع الشروط الضرورية لسيرها.

يمتد الاختصاص الإقليمي لمفتشيات أملاك الدولة المنصبة قبل صدور هذا القرار، إلى دائرة اختصاص مفتشيات أملاك الدولة الجديدة إلى غاية تنصيب هذه الأخيرة.

**المادة 4 :** تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار، لاسيما أحكام القرار المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 12 مارس سنة 2013 والمتضمن تعيين مفتشيات أملاك الدولة وتحديد دوائر اختصاصها.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 8 ذي القعدة عام 1445 الموافق 16 مايو سنة 2024.

**وزير المالية** عن الوزير الأول وبتفويض منه  
**المكلف بتسيير المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري**  
**عبد الوهاب لعويسي**

**لعزيز فايد**

" - (بدون تغيير).....

- (بدون تغيير).....

- برد كهينة، ممثلة وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، عضوا،

- (بدون تغيير).....

- جراف لياس، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،

.....(الباقى بدون تغيير)....."

## وزارة المالية

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1445 الموافق 16 مايو سنة 2024، يحدد قائمة مفتشيات أملاك الدولة واختصاصها الإقليمي.**

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

- بمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-79 المؤرخ في أول رجب عام 1404 الموافق 3 أبريل سنة 1984 الذي يحدد أسماء الولايات ومقارها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-292 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1418 الموافق 2 غشت سنة 1997 الذي يحدد التنظيم الإداري لمحافظة الجزائر الكبرى، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-140 المؤرخ في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015 والمتضمن إحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 18-337 المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 25 ديسمبر سنة 2018 والمتضمن إحداث مقاطعات إدارية في المدن الكبرى وفي بعض المدن الجديدة وتحديد قواعد تنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

## الجدول الملحق

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			
		المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال	
أدرار	أدرار	\\	أدرار	أدرار، بودة، أو لاد أحمد تيمي	
		\\	فنوغيل	فنوغيل، تاماست، تامنطيت	
		\\	تسابيت	تسابيت، السبع	
	رقان	\\	رقان	رقان، سالي	
		\\	زاوية كنتة	زاوية كنتة، إن زغمير	
		\\	أولف	أولف، تيمقتن، تيت، أقبلي	
الشلف	الشلف	\\	الشلف	الشلف، أم الذروع، سنجاس	
		\\	تنس	تنس، سيدي عكاشة، سيدي عبد الرحمان (سوق البقر)	
	تنس	\\	أبو الحسن	أبو الحسن، تلعة، تاجنة	
		\\	بني حواء	بني حواء، بريرة، وادي قوسين	
		\\	المرسى	المرسى، مصدق	
	بوقادير	\\	بوقادير	بوقادير، وادي سلي، صبحة	
		\\	أو لاد بن عبد القادر	أو لاد بن عبد القادر، الحجاج	
		\\	عين مران	عين مران، الهرانفة	
		\\	تاوقريت	تاوقريت، الظهر	
		وادي الفضة	\\	وادي الفضة	وادي الفضة، بني راشد، أو لاد عباس
			\\	الكريمية	الكريمية، حرشون، بني بوعتاب
	أو لاد فارس	\\	أو لاد فارس	أو لاد فارس، الشطية، الأبيض مجاجة	
		\\	الزبوجة	الزبوجة، بنايرية، بوزغاية	
	الأغواط	الأغواط	\\	الأغواط	الأغواط
\\			عين ماضي	عين ماضي، تاجموت، الحويطة، الخنق، تاجرونة	
قصر الحيران		\\	قصر الحيران	قصر الحيران، بن ناصر بن شهرة (المخرق)	
		\\	سيدي مخلوف	سيدي مخلوف، العسفية	
حاسي الرمل		\\	حاسي الرمل	حاسي الرمل، حاسي الدلاعة	
		أفلو	أفلو	أفلو، سبقاق، سيدي بوزيد	
		أفلو	وادي مرة	وادي مرة، وادي مزي	
		أفلو	قلعة سيدي سعد	قلعة سيدي سعد، عين سيدي علي، بيضاء	

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية	أملاك الدولة	
بريدة، الحاج المشري، تاويالة	بريدة	أفلو	بريدة	الأغواط (تابع)
الغيشة	الغيشة	أفلو		
أم البواقي، عين الزيتون	أم البواقي	\	أم البواقي	أم البواقي
عين بابوش، عين الديس	عين بابوش	\		
عين فكرون، الفجوج بوغرارة سعودي	عين فكرون	\		
عين البيضاء، الزرق، بريش	عين البيضاء	عين البيضاء	عين البيضاء	
قصر الصباحي	قصر الصباحي	عين البيضاء		
فكيرينة، وادي نيني	فكيرينة	عين البيضاء		
مسكيانة، بحير الشرقي، البلالة، الراحية	مسكيانة	عين البيضاء	مسكيانة	
الضلعة، الجازية	الضلعة	عين البيضاء		
عين مليلة، أو لاد حملة، أو لاد قاسم	عين مليلة	عين مليلة	عين مليلة	
سوق نعمان، بئر الشهداء، أو لاد الزوي	سوق نعمان	عين مليلة		
عين كرشة، هنشير تومغاني، الحرملية	عين كرشة	عين مليلة	عين كرشة	
سيقوس، العامرية	سيقوس	عين مليلة		
باتنة، وادي الشعبة، فسديس	باتنة	\	باتنة	باتنة
تازولت، عيون العصافير	تازولت	\		
عين التوتة، أو لاد عوف، معافة، بني فضالة الحقانية	عين التوتة	\	عين التوتة	
نقاوس، بومقر، سفيان	نقاوس	\		
بريكة، بيطام، مدوكال	بريكة	بريكة	بريكة	
سقانة، تيلاطو	سقانة	بريكة		
الجزار، أو لاد عمار، عزيز عبد القادر (المتكوك)	الجزار	بريكة		
شمرة، بوالحيالات	شمرة	\	شمرة	
تيمقاد، أو لاد فاضل	تيمقاد	\		
المعذر، جرمة، بومية، عين ياقوت	المعذر	\		
أريس، تيغانمين	أريس	أريس	أريس	
تكوت، غسيرة، كيمل	تكوت	أريس		
إيشمول، فم الطوب، إينوغيسن	إيشمول	أريس		

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			الولاية
المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال	
أريس	منعة	منعة، تغرغار	باتنة (تابع)
	بوزينة	بوزينة، لرباع	
	ثنية العابد	ثنية العابد، شير(النوادر)، وادي الطاقة	
مروانة	راس العيون	راس العيون، القصبات، قيقبة، أولاد سلام، الرحبات، تالغمت	مروانة
	مروانة	أولاد سي سليمان، لمسان، تاكسلانت	
مروانة	مروانة	مروانة، حيدوسة، قصر بلزمة، وادي الماء	مروانة
	سريانة	سريانة، لازرو، زانة البيضاء	
	\	عين جاسر، الحاسي	
سوق الاثنيين	بجاية	بجاية، وادي غير	بجاية
	\	سوق الاثنيين، مليو، تامريجت	
	\	أوقاس، تيزي نبربر	
خراطة	\	تيشي، بوخليفة، تالة حمزة	بجاية
	\	خراطة، ذراع القايد	
أميزور	درقية	درقية، تاسكريوت، أيت اسماعيل	بجاية
	\	أميزور، فرعون، سمعون، بني جليل	
	\	برباشة، كنديرة	
سيدي عيش	القصر	القصر، إفلين الماثن، توجة	بجاية
	\	سيدي عيش، لفلاي، تينبذار، سيدي عياد، تيفرة	
	\	أدكار، تاويرت إغيل، بني كسيلة	
أقبو	تيمزريت	تيمزريت	بجاية
	\	شميني، السوق أوفلا، أكفادو، تيبان	
	\	أوزلاقن	
أقبو	\	أقبو، أغرم، شلاطة، تامقرة	بجاية
	\	صدوق، أمالو، مسيسنة (سيدي السعيد)، بوحمزة	
	\	بني معوش	
	\	تازمالت، بوجليل، بني مليكش	
	\	إغيل علي، أيت رزين	

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
بسكرة، الحاجب	بسكرة	\	بسكرة	بسكرة
القنطرة، عين زعطوط	القنطرة	\	القنطرة	
الوطاية	الوطاية	\		
جمورة، البرانس	جمورة	\		
سيدي عقبة، الحوش، عين الناقاة، شتمة	سيدي عقبة	\	سيدي عقبة	
مشونش	مشونش	\		
زريبة الوادي، المزيرعة، خنقة سيدي ناجي، الفيض	زريبة الوادي	\	زريبة الوادي	
طولقة، برج بن عزوز، بوشقرون، لشانة	طولقة	\	طولقة	
فوغالة، الغروس	فوغالة	\		
أور لال، لواء، مخادمة، مليلي، أوماش	أور لال	\		
بشار	بشار	\	بشار	بشار
قنادسة، مريجة	قنادسة	\		
بني ونيف	بني ونيف	\	بني ونيف	
الاحمر، موغل، بوقايس	الاحمر	\		
العبادلة، مشرع هواري بومدين، عرق فراج	العبادلة	\	العبادلة	
تاغيت	تاغيت	\		
البلدية، بوعرفة	البلدية	\	البلدية	البلدية
أولاد يعيش، الشريعة، بني مراد	أولاد يعيش	\		
وادي العلايق، بني تامو، بن خليل	وادي العلايق	\		
بوفاريك، الصومعة، قرواو	بوفاريك	\	بوفاريك	
بلدية الشبلي		\		
مجال المدينة الجديدة بوعينان وبلدية بوعينان	بوعينان	بوعينان	بوعينان	
الأربعاء، صوحان	الأربعاء	\	الأربعاء	
بوقرة، حمام ملوان	بوقرة	\		
بلدية أولاد سلامة		\		
مفتاح، جبابرة	مفتاح	\		
العفرون، وادي جر	العفرون	\	العفرون	
موزاية، عين الرمان، الشفة	موزاية	\		

## الجدول الملحق (تابع)

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			
		المقاطعة الإدارية	الدائرة		
البيورة	البيورة	\	البيورة، عين الترك، أيت لعزيز (بزييت)		
		\	الحيزر، تاغزوت		
		\	بشلول، الأسنام، أهل القصر، أولاد راشد، العجيبة		
	مشدالة	\	مشدالة، آت منصور (تاويرت)، حنيف، شرفة، الصهاريج، أغبالو		
	سور الغزلان	سور الغزلان	سور الغزلان	سور الغزلان، الدشمية، ريدان، ديرة، المعمورة، الحاكمية (المرّة)	
		سور الغزلان	برج أو خريص	برج أو خريص، تاقديت، مزدور، الحجرة الزرقاء	
		\	الهاشمية	الهاشمية، وادي البردي	
		عين بسام	عين بسام	عين بسام، عين العلوي، عين الحجر	
		عين بسام	سوق الخميس	سوق الخميس، المقراني (الماجن)	
		عين بسام	بئر غبالو	بئر غبالو، روراوة، الخبوزية	
الأخضرية	\	الأخضرية	الأخضرية، بودباله، بوكرم، قرومة، معلقة، زبربر، (اليسري)		
	\	قادرية	قادرية، عومار، جباحية		
تامنغست	تامنغست	\	تامنغست، إن أمقل		
		\	تازروق، إدلس		
		\	سيالات أباليسا		
تبسة	تبسة	\	تبسة		
		\	الكويف، بكارية، بولحاف الدين		
	الماء الأبيض	\	الماء الأبيض	الماء الأبيض، الحويجيات	
		\	أم علي	أم علي، صفصاف الوسرة	
	مرسط	\	مرسط	مرسط، بئر الذهب	
		\	بئر مقدم	بئر مقدم، قوريقر، الحمامات	
	الونزة	الونزة	الونزة	الونزة، المريج، عين الزرقاء	
		الونزة	العوينات	العوينات، بوخضرة	
		الشرية	الشرية	الشرية، ثليجان	
		الشرية	العقلة	العقلة، المزرعة، بجن، سطح قنطيس	
		بئر العاتر	بئر العاتر	بئر العاتر	بئر العاتر، العقلة المالحة
			بئر العاتر	نقرين	نقرين، فركان

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			الولاية
المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال	
تلمسان	تلمسان	تلمسان	تلمسان
	شتوان	شتوان، عين فزة، عمير	
	منصورة	منصورة، تيرني بني هديل، عين الغرابة، بني مستر	
الرمشي	الرمشي	الرمشي، عين يوسف، بني ورسوس، السبعة شيوخ، الفحول	الرمشي
	الحناية	الحناية، زناتة، أولاد رياح	
	حنين	حنين، بني خالد (سوق الخميس)	
سبدو	سبدو	سبدو، العريشة، القور	سبدو
	عين تالوت	عين تالوت، عين نحالة	
بني سنوس	بني سنوس	بني سنوس، بني بهدل، العزايل	بني سنوس
	سيدي الجيلالي	سيدي الجيلالي، البويهي	
أولاد ميمون	أولاد ميمون	أولاد ميمون، بني صميل، وادي الأخضر (وادي شولي)	أولاد ميمون
	بن سكران	بن سكران، سيدي عبد اللي	
الغزوات	الغزوات	الغزوات، تيانث، دار يغمراسن، السواحلية	الغزوات
	مرسى بن مهدي	مرسى بن مهدي، مسيردة الفواقة	
	باب العسة	باب العسة، سوق الثلاثاء، السواني	
	ندرومة	ندرومة، جبالة	
مغنية	فلاوسن	فلاوسن، عين الكبيرة، عين فتاح	مغنية
	مغنية	مغنية، حمام بوغرارة	
	صبرة	صبرة، بوحلو	
تيارت	بني بوسعيد	بني بوسعيد، سيدي مجاهد	تيارت
	تيارت	تيارت	
	دهموني	دهموني، عين بوشقيف	
	وادي ليلي	وادي ليلي، تيدة، سيدي علي ملال	
	مغيلة	مغيلة، سيدي حسني، السبت	
	مدروسة	مدروسة، ملاكو، سيدي بختي	
	فرندة	فرندة، عين الحديد، تاخمرت	
عين كرمس	عين كرمس، مدريسة، جبيلة رصفة، مادنة، سيدي عبد الرحمان (أولاد جراد)		

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
المهدية، سبعين، عين زاريت، الناظورة	المهدية	\	المهدية	تيارات (تابع)
قصر الشلالة، سرغين، زمالة الأمير عبد القادر	قصر الشلالة	قصر الشلالة	قصر الشلالة	
الحمادية، بوقرة، الرشايق	الحمادية	قصر الشلالة	قصر الشلالة	
رحوية، قرطوفة	رحوية	\	رحوية	
مشرع الصفا، جيلالي بن عمار، تاقدمت	مشرع الصفاء	\	رحوية	
السوقر، توسنينة، سيدي عبد الغني، الفايحة	السوقر	\	السوقر	
عين الذهب، شحيمة، النعيمة	عين الذهب	\	السوقر	
تيزي وزو	تيزي وزو	\	تيزي وزو	تيزي وزو
بني دواله، بني زمزر، أيت محمود، بني عيسى	بني دواله	\	تيزي وزو	
واقنون، أيت عيسى ميمون (جبل عيسى ميمون)، تيمزارت	واقنون	\	تيزي وزو	
تقزرت، إيفليس، ميزرانة	تقزرت	\	تيزي وزو	
ماكودة، بوجيمة	ماكودة	\	تيزي وزو	
أزفون، أقرو، أيت شفة، أغريب	أزفون	\	تيزي وزو	
عزازقة، ايفيغاء، إككورن، فريحة، زكري	عزازقة	\	تيزي وزو	
بوزقن، أجر، بني زيكي، أيلولة أو مالو	بوزقن	\	تيزي وزو	
مقلع، الصوامع، أيت خليلي	مقلع	\	تيزي وزو	
الأربعاء نايت إرائن، أيت أقواشة، أرجن	الأربعاء نايت إرائن	\	تيزي وزو	
تيزي راشد، أيت أو مالو	تيزي راشد	\	تيزي وزو	
إفرحونن، أيلتين، أمسوحال	إفرحونن	\	تيزي وزو	
عين الحمام، أيت يحيى، أبي يوسف، أقبيل	عين الحمام	\	تيزي وزو	
ذراع الميزان، فريقات، عين الزاوية، أيت يحيى موسى (وادي قصاري)	ذراع الميزان	\	تيزي وزو	
تيزي غنيف، مكيرة	تيزي غنيف	\	تيزي وزو	
ذراع بن خدة، تيرمتين، سيدي نعمان، تادميت	ذراع بن خدة	\	تيزي وزو	
المعاتقة، سوق الاثنين	المعاتقة	\	تيزي وزو	
بوغني، مشتراس، بونوح، أسي يوسف	بوغني	\	تيزي وزو	
واضية، أقني قفران، أيت بوعدو، تيزي نثلاثة	واضية	\	تيزي وزو	
واسيف، أيت بومهدي، أيت تودرت	واسيف	\	تيزي وزو	
بني يني، ياطفان، إبودرارن	بني يني	\	تيزي وزو	



## الجدول الملحق (تابع)

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة	
		المقاطعة الإدارية	الدائرة
	المجال البلدية أو المجال		
الجزائر	سيدي امحمد	سيدي امحمد	\
	حسين داي	حسين داي	\
	الحراش	الحراش	\
	الدار البيضاء	الدار البيضاء	\
	برج الكيفان	الدار البيضاء	\
	براقى	براقى	\
	الرويبة	الرويبة	\
	باب الوادي	باب الوادي	\
	بئر مراد راييس	بئر مراد راييس	\
	السحالة	بئر مراد راييس	\
	بئر التوتة	بئر التوتة	\
	الشراقة	الشراقة	\
	عين البنيان	الشراقة	\
	الدرارية	الدرارية	\
	الدويرة	الدرارية	\
	بوزريعة	بوزريعة	\
زرالدة	زرالدة	\	
سيدي عبد الله	سيدي عبد الله	\	
الجلفة	الجلفة	\	الجلفة
	الإدريسية	\	الادريسية، دويس، عين الشهداء
	حاسي بحبح	\	الشارف، القديد، بني يعقوب
	عين وسارة	\	حاسي بحبح، زعفران، حاسي العرش، عين معبد
	عين وسارة	\	دار الشيوخ، مليايحة، سيدي بايزيد
	بيرين	\	عين وسارة، قرنييني
		\	سيدي لعجال، حاسي فذول، الخميس
		\	بيرين، بن هار
	\	حد الصحاري، بويرة الأحدب، عين فكة	

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
مسعد، القطارة، دلدول، سد الرحال، سلمانة	مسعد	مسعد	مسعد	الجلفة (تابع)
فيض البطمة، عمورة، أم العظام	فيض البطمة	مسعد		
عين الإبل، زكار، مجبر، تاغظميت	عين الإبل	\		
جيجل	جيجل	\	جيجل	جيجل
جيملة، بودريعة بني ياجيس	جيملة	\		
تاكسنة، قاوس	تاكسنة	\		
العوانة، سلمى بن زيادة	العوانة	\	العوانة	
زيامة منصورية، إراقن	زيامة منصورية	\		
الطاهير، يوسف أو لاد عسكر، وجانة، الأمير عبد القادر، الشحنة	الطاهير	\	الطاهير	
الشقفة، برج الطهر، سيدي عبد العزيز، القنار نوشفي	الشقفة	\		
الميلية، أولاد يحيى خدروش	الميلية	\	الميلية	
العنصر، خيرى وادي عجول (قمير)، الجمعة بني حبيبي، بوراوي بلهادف	العنصر	\		
سيدي معروف، أولاد رابح	سيدي معروف	\		
السطارة، غبالة	السطارة	\		
سطيف	سطيف	\	سطيف	
قجال، أولاد صابر	قجال	\		
عين أرناط، عين عباسية، الوريسية، مزلوق	عين أرناط	\	عين الكبيرة	
عين الكبيرة، الدهامشة، أولاد عدوان	عين الكبيرة	\		
بابور، سرج الغول	بابور	\		
عموشة، تيزي نبشار، وادي البار	عموشة	\	بني عزيز	
بني عزيز، عين السببت، معاوية	بني عزيز	\		
العلمة، القلعة الزرقاء، بازر الصخرة	العلمة	العلمة	العلمة	
جميلة، بني فودة	جميلة	العلمة		
بئر العرش، بلعة، الولجة، تاشودة	بئر العرش	العلمة		
حمام السخنة (ام العجول)، التلة، الطاية	حمام السخنة	\	حمام السخنة	
عين أولمان، قلال (قلال بوطالب)، قصر الأبطال، أولاد سي أحمد	عين أولمان	عين أولمان	عين أولمان	
صالح باي، بوطالب، الحامة، أولاد تبان، الرصفة	صالح باي	عين أولمان		

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
عين أزال، عين الحجر، بئر حدادة، بيضاء برج	عين أزال	عين أولمان	عين أزال	سطيف (تابع)
بوقاعة، عين الروى، بني حسين	بوقاعة	بوقاعة	بوقاعة	
حمام قرقور، ذراع قبيلة	حمام قرقور	بوقاعة		
قنزات، حربيل	قنزات	بوقاعة		
ماوكلان، تالة إيفاسن	ماوكلان	بوقاعة		
بوعنداس، بوسلام، أيت تيزي، أيت نوال مزادة	بوعنداس	بوقاعة		
بني ورتيلان، عين لقراج، بني موحلي، بني شبانة	بني ورتيلان	بوقاعة		
سعيدة	سعيدة	\		
عين الحجر، سيدي أحمد، مولاي العربي	عين الحجر	\	عين الحجر	
الحساسنة، المعمورة، عين السخونة	الحساسنة	\	الحساسنة	
أولاد إبراهيم، عين السلطان، تيرسين	أولاد إبراهيم	\	أولاد إبراهيم	
سيدي بوبكر، سيدي عمر، حنات، أولاد خالد	سيدي بوبكر	\	سيدي بوبكر	
يوب، دوي ثابت	يوب	\	يوب	
سكيكدة، فلفلة، حمادي كرومة	سكيكدة	\	سكيكدة	سكيكدة
رمضان جمال، بني بشير	رمضان جمال	\	رمضان جمال	
الحدائق، عين زويت، بوشطاطة	الحدائق	\	الحدائق	
الحروش، زردانة، أولاد حبابة، مجاز الدشيش، صالح بوالشعور	الحروش	\		
سيدي مزغيش، عين بوزيان، بني ولبان	سيدي مزغيش	\	الحروش	
القل، بني زيد، الشرائع	القل	\	القل	
أم الطوب	أم الطوب	\		
الزيتونة، قنواع	الزيتونة	\		
أولاد عطية، وادي الزهور، خنق مايون	أولاد عطية	\		
عين قشرة، الولجة بوالبلوط	عين قشرة	\		
تمالوس، بين الويدان، الكركرة	تمالوس	\		
عزابة، جندل سعدي محمد، السبت، عين شرشار، الغدير	عزابة	\		عزابة
بن عزوز، المرسي، بكوش الأخضر	بن عزوز	\		

## الجدول الملحق (تابع)

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة	
		المقاطعة الإدارية	الدائرة
سيدي بلعباس	سيدي بلعباس	\	سيدي بلعباس
	سيدي لحسن	\	سيدي لحسن، سيدي يعقوب، سيدي خالد، امرناس
		\	تسالة، عين الثريد، سحالة ثاورة
		\	عين البرد، مقدر، سيدي حمادوش، سيدي براهيم
	تنيرة	\	تنيرة، بن عشيبة شلية، وادي سفيون، حاسي دحو
		\	سيدي علي بن يوب، بوخنيفيس، طابية
	بن باديس	بن باديس	ابن باديس، شتوان بليلة، حاسي زهانة، بدرالدين المقراني
		بن باديس	سيدي علي بوسيدي، سيدي دحو الزاير، عين قادة، لمطار
	سفيذف	سفيذف	سفيذف، عين عدان، بوجع البرج، مسيد
		سفيذف	مصطفى بن براهيم، مصطفى بن براهيم، زروالة، بلعربي، تلموني
	تلاغ	تلاغ	تلاغ، مزاورو، الضاية، تغاليمت
		تلاغ	مولاي سليسن، الحصيية، عين تندمين
		تلاغ	ميرين، وادي تاويريرة، تافسور، تاودموت
	راس الماء	راس الماء	راس الماء، وادي السبع، رجم دموش
		راس الماء	مرحوم، سيدي شعيب، بئر الحمام
عنابة	عنابة	\	عنابة، سرايدي
	الحجار	\	الحجار، سيدي عامر
		\	البوني
		\	العين الباردة، العلمة، الشرفاء
	برحال	\	برحال، التريعات
		\	شطايبي
	ذراع الريش	ذراع الريش	\
قالمة	قالمة	\	قالمة، بن جراح
	قلعة بوصبع	\	قلعة بوصبع، بومهرة أحمد، جبالة لخميسي، بلخير، نشماية، بني مزلين
		\	هيليوبوليس، الفجوج، بوعاطي محمود
	حمام دباغ	\	حمام دباغ (حمام المسخوطين)، بوحمدان، الركنية
		\	هواري بومدين (عين الحساينية)، رأس العقبة، سلاوة عنونة، مجاز عمار
	وادي الزناتي	\	وادي الزناتي، عين رقادة، برج صباط

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال		
\	عين مخلوف	عين مخلوف، تاملوكة، عين العربي	\	قالمة (تابع)
\	بوشقوف	بوشقوف، مجاز الصفاء، عين بن بيضاء، وادي فراغا		
\	حمام النبايل	حمام النبايل، وادي الشحم، الدهوارة		
\	خزارة	خزارة، بوحشانة، عين صندل		
مدينة قسنطينة	قسنطينة	قسنطينة	قسنطينة	قسنطينة
زيغود يوسف	زيغود يوسف	زيغود يوسف، بني حميدان		
حامة بوزيان	حامة بوزيان	حامة بوزيان، ديدوش مراد		
حامة بوزيان	حامة بوزيان	ابن زياد، بوجريو مسعود (عين كرامة)		
الخروب	الخروب	الخروب، أولاد رحمون		
الخروب	عين عبيد	عين عبيد، بن باديس (الهرية)		
علي منجلي	عين سمارة	مجال المدينة الجديدة علي منجلي وبلدية عين سمارة		
\	المدية	المدية، ذراع السمار، تمسقيدة		
\	وزرة	وزرة، تيزي مهدي (دميات)، الحمدانية، بن شكاو		
\	عوامري	عوامري، حناشة، وادي حربيل		
البرواقية	البرواقية	البرواقية، أولاد دايد، الربعية	المدية	المدية
البرواقية	سي المحجوب	سي المحجوب، أولاد بوعشرة، بوعيشون		
البرواقية	سغوان	سغوان، ثلاث دوائر، مجبر، الزبيرية		
البرواقية	العمرية	العمرية، أولاد إبراهيم، بعطة		
البرواقية	سيدي نعمان	سيدي نعمان، خمس جوامع، بوشراحيل		
تابلاط	تابلاط	تابلاط، الحوضان، مزغنة، العيساوية		
تابلاط	العزيزية	العزيزية، مغراوة، ميهوب		
بني سليمان	بني سليمان	بني سليمان، سيدي الربيع، بوسكن		
بني سليمان	القلب الكبير	القلب الكبير، سدراية، بئر بن عابد		
بني سليمان	السواقي	السواقي، سيدي زيان، سيدي زهار، جواب		
قصر البخاري	قصر البخاري	قصر البخاري، مفتاحة، السانق	قصر البخاري	
قصر البخاري	الشهبونية	الشهبونية، بوعيش، بوغزول		
قصر البخاري	عزيز	عزيز، دراق، أم الجليل		
قصر البخاري	أولاد عنتر	أولاد عنتر، أولاد هلال، بوغار		

## الجدول الملحق (تابع)

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة		
		المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال
المدينة (تابع)	عين بوسيف	قصر البخاري	عين بوسيف	عين بوسيف، سيدي دامت، الكاف الاخضر، أو لاد معرف، العوينات
		قصر البخاري	شلال العذاورة	شلال العذاورة، شنيقل، عين القصير، تفرات
مستغانم	مستغانم	\	مستغانم	مستغانم
		\	ماسرة	ماسرة، منصور، الطواهرية، عين سيدي الشريف
	عين تادلس	\	عين تادلس	عين تادلس، سور، سيدي بلعطار، وادي الخير
		\	خير الدين	خير الدين، عين بودينار، صيادة
	بوقيراط	\	بوقيراط	بوقيراط، السوافلية، صفصاف، سيرات
		\	سيدي علي	سيدي علي، أولاد مع الله، تزقايت
	سيدي علي	\	عشعاشة	عشعاشة، أولاد بوغالم، خضراء، نكمارية
		\	سيدي لخضر	سيدي لخضر، حجاج، عبد المالك رمضان
	حاسي معمش	\	حاسي معمش	حاسي معمش، مزگران، ستيدية
		\	عين نويسي	عين نويسي، الحسينان، فرناقة
المسيلة	المسيلة	\	المسيلة	المسيلة
		\	حمام الضلعة	حمام الضلعة، تارمونت، أولاد منصور، ونوغة
	مقرة	\	شلال	شلال، أولاد ماضي، معاريف، خطوطي سد الجير (زارقة)
		مقرة	مقرة	مقرة، برهوم، عين خضراء، دهاهنة، بلعابية
	مقرة	مقرة	مقرة	مقرة، أولاد دراج، المعاضيد، أولاد عدي القبالة، مطارفة، الصوامع
		بوسعادة	بوسعادة	بوسعادة
	بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، أولاد سيدي إبراهيم، بن زوح
	بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، عامر، تامسة
	بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، خبانة، مصيف، الحوامد
	عين الملح	بوسعادة	بوسعادة	بوسعادة، منعة (أولاد عطية)
بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، عين الملح، بئر الفضة، سيدي أمحمد، عين فارس، عين الريش	
بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، بن سرور، أولاد سليمان، الزرزور، محمد بوضياف (وادي الشعير)	
بوسعادة		بوسعادة	بوسعادة، جبل مسعد	
سيدي عيسى	سيدي عيسى	سيدي عيسى	سيدي عيسى، بني يلان، بوطي السياح	
	سيدي عيسى	عين الحجل	عين الحجل، سيدي هجرس	

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			الولاية	
المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال		
\	معسكر	معسكر	معسكر	
	\	عين فارس		عين فارس، المأمونية
\	بوحنيفية	بوحنيفية	بوحنيفية	
	\	تيزي		تيزي، القرط، فروحة
	\	عين فكان		عين فكان، عين فرس
\	غريس	غريس	غريس	
	\	وادي التاغية		وادي التاغية، قرجوم
	\	عوف		عوف، بنيان، غروس
\	المحمدية	المحمدية	المحمدية	
	\	سيق		سيق، بوهني، الشرفاء
\	سيق	سيق	سيق	
	\	زهانة		زهانة، القعدة
	\	عكاز		عكاز، رأس عين عميروش، العلايمية
\	تغنيف	تغنيف	تغنيف	
	\	الحشم		الحشم، زلامطة (محاميد)، نسموط
	\	وادي الأبطال		وادي الأبطال، سيدي عبد الجبار، عين فراح
	\	البرج		البرج، المنور، خلوية
\	ورقلة	ورقلة	ورقلة	
	\	سيدي خويلد		سيدي خويلد، عين البيضاء، حاسي بن عبد الله
	\	نقوسة		نقوسة
\	حاسي مسعود	حاسي مسعود	حاسي مسعود	
	\	البرمة		البرمة
\	مدينة وهران	وهران	وهران	
	أرزيو	أرزيو		أرزيو، سيدي بن يبقى
	أرزيو	بطيوة		بطيوة، عين البية، مرسى الحجاج
	أرزيو	قديل		قديل، بن فريحة، حاسي مفسوخ
	بئر الجير	بئر الجير		بئر الجير، حاسي بونيف، حاسي بن عقبة
	السانية	السانية		السانية، الكرمة، سيدي الشحمي، مسرعين

## الجدول الملحق (تابع)

الولاية	تعيين مفتشية أملاك الدولة	الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة		
		المقاطعة الإدارية	الدائرة	البلدية أو المجال
وهران (تابع)	وادي تليلات	وادي تليلات	وادي تليلات	وادي تليلات، طفراوي، البراية، بوفتيس
	عين الترك	عين الترك	عين الترك	عين الترك، المرسى الكبير، بوصفر، العنصر
	عين الترك	بوتليليس	بوتليليس، عين الكرمة	
البيضاء	البيضاء	\	البيضاء	البيضاء
	بوعلام	\	بوعلام	بوعلام، سيدي عامر، سيدي سليمان، ستيتن، سيدي تيفور
	بريزينة	\	بريزينة	بريزينة، غسول، كراكة
	بوقطب	\	بوقطب	بوقطب، الخيثر، توسمولين
	روقاصة	\	روقاصة	روقاصة، الكاف الاحمر، الشقيق
	الأبيض سيدي الشيخ	الأبيض سيدي الشيخ	الأبيض سيدي الشيخ، البنود، عين العراك، عرابوة	
	شلالة	الأبيض سيدي الشيخ	شلالة، المهارة	
	الأبيض سيدي الشيخ	الأبيض سيدي الشيخ	بوسمغون	
	إيليزي	\	إيليزي	إيليزي
	إين أميناس	\	إين أميناس	إين أميناس
إيليزي	\	برج عمر إدريس	برج عمر إدريس	
	دبداب	دبداب	دبداب	
	برج بوغريج	\	برج بوغريج	
	برج بوغريج	\	الحمادية، الرابطة، العرش، القصور	
برج بوغريج	برج غدير	\	برج غدير	برج غدير، العنصر، بليمور، تغلعت، غيلاسة
	رأس الوادي	رأس الوادي	رأس الوادي، أولاد إبراهيم، عين تسرة	
	بئر قصد علي	رأس الوادي	بئر قصد علي، خليل، سيدي مبارك	
	بئر قصد علي	رأس الوادي	عين تاغروت، تكستير	
	المنصورة	\	المنصورة	المنصورة، المهير، بن داود، أولاد سيدي إبراهيم، حرازة
	مجانة	\	مجانة	مجانة، ثنية النصر، حسناوة، الياشير
	مجانة	\	الجعافرة	الجعافرة، الماين، تفرق، القلة
	مجانة	\	برج زمورة	برج زمورة، تسمرت، أولاد دحمان
	بومرداس	\	بومرداس	بومرداس، قورصو، تجلين
	يسر	\	يسر	يسر، شعبة العامر، سي مصطفى



## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
الثنية، بني عمران، عمال، سوق الحد	الثنية	\	\	بومرداس (تابع)
برج منايل، جينات، زموري، لقاطة، أولاد عيسى	برج منايل	\	برج منايل	
الناصرية، تمزريت	الناصرية	\		
بودواو، بوزقزة قدارة، الخروبة، بودواو البحري، أولاد هداج	بودواو	\	بودواو	
خميس الخشنة، حمادي، الأربعاش، أولاد موسى	خميس الخشنة	\	خميس الخشنة	
دلس، أفير، بن شود	دلس	\	دلس	
بغلية، سيدي داود، تورقة	بغلية	\		الطارف
الطارف، عين العسل، بوقوس، الزيتونة	الطارف	\	الطارف	
بوثلجة، بحيرة الطيور، الشافية	بوثلجة	\		
بوحجار، عين الكرمة، حمام بني صالح، وادي الزيتون	بوحجار	\	بوحجار	
بن مهدي، الشط (بني عمار)، بريحان	بن مهدي	\	بن مهدي	
الذرعان، شهناني، شبايطة مختار	الذرعان	\	الذرعان	
البسباس، زريزر، عصفور	البسباس	\		تندوف
القالا، العيون، السوارخ، رمل السوق	القالا	\	القالا	
تندوف، أم العسل	تندوف	\	تندوف	
تيسمسيلت، أولاد بسام	تيسمسيلت	\	تيسمسيلت	
عماري، المعاصم، سيدي عابد	عماري	\		
ثنية الحد، سيدي بوتوشنت	ثنية الحد	ثنية الحد	ثنية الحد	
خميسي، العيون	خميسي	ثنية الحد	ثنية الحد	
برج الأمير عبد القادر، اليوسفية (وادي الغرقة)	برج الأمير عبد القادر	ثنية الحد	ثنية الحد	تيسمسيلت
برج بونعام، بني لحسن، بني شعيب، سيدي سليمان	برج بونعام	\		
الأرجم، سيدي العنترى، تاملاحت، ملعب	الأرجم	\	برج بونعام	
الأزهرية، بوقايد، الأربعاء	الأزهرية	\		
الوادي، كوينين	الوادي	\		
البياضة	البياضة	\		
ميه ونسي، وادي العلندة	ميه ونسي	\	الوادي	الوادي
رباح، النخلة، العقلة	رباح	\		

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
الديبيلة، حساني عبد الكريم	الديبيلة	\	الديبيلة	الوادي (تابع)
حاسي خليفة، تريفراوي	حاسي خليفة	\		
المقرن، سيدي عون	المقرن	\		
طالب العربي، بني قشة، دوار الماء	طالب العربي	\		
قمار، ورماس، تاغزوت	قمار	\	قمار	
الرقيبة، حمراية	الرقيبة	\		
خنشلة	خنشلة	\	خنشلة	خنشلة
عين الطويلة، متوسة	عين الطويلة	\		
الحامة، أنسيغة، بغاي، تامزة	الحامة	\		
ششار، خيران، جلال، الولجة	ششار	ششار		
أولاد رشاش، المحمل	أولاد رشاش	أولاد رشاش	أولاد رشاش	خنشلة
بابار	بابار	أولاد رشاش		
قايس، الرميطة، تاويزاننت (فايس)	قايس	قايس		
بوحمامة، يابوس، أمصارة، شلية	بوحمامة	قايس		
سوق أهراس	سوق أهراس	\	سوق أهراس	سوق أهراس
المشروحة، الحنانشة	المشروحة	\		
أولاد ادريس، عين الزانة	أولاد ادريس	\		
تاورة، الزعرورية، الدريعة	تاورة	تاورة	تاورة	سوق أهراس
المراهنة، سيدي فرج، ويلان	المراهنة	تاورة		
الحدادة، لخضارة، أولاد مؤمن	الحدادة	تاورة		
سدراطة، خميسة، عين سلطان	سدراطة	سدراطة	سدراطة	سوق أهراس
بئر بوحوش، سافل الويدان، الزوابي	بئر بوحوش	سدراطة		
مداوروش، تيفاش، الرقوبة	مداوروش	سدراطة	مداوروش	سوق أهراس
أم العظايم، وادي الكبيريت، ترقالت	أم العظايم	سدراطة		
تيازة	تيازة	\	تيازة	تيازة
سيدي عمر، الناظور، مناصر	سيدي عمر	\		
حجوط، مراد	حجوط	\		

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
أحمر العين، بورقيقة، سيدي راشد	أحمر العين	\		تيزازة (تابع)
شرشال، سيدي سميان، سيدي غيلاس، حجرة النص	شرشال	\	شرشال	
الداموس، لرهاط، بني ميلك	الداموس	\		
قوراية، مسلمون، اغبال	قوراية	\		
القليعة، الشعيبية، الحطاطية	القليعة	\	القليعة	
فوكة، دواودة	فوكة	\		
بواسماعيل، خميستي، عين تاقورايت، بوهارون	بواسماعيل	\	بواسماعيل	ميلة
ميلة، عين التين، سيدي خليفة	ميلة	\	ميلة	
قرارم قوقة، حمالة	قرارم قوقة	\	قرارم قوقة	
سيدي مروان، الشيقارة	سيدي مروان	\		
شلغوم العيد، عين ملوك، وادي العثمانية	شلغوم العيد	شلغوم العيد	شلغوم العيد	
تلاغمة، وادي سقان، المشيرة	تلاغمة	شلغوم العيد	تلاغمة	
تاجنانت، بن يحيى عبد الرحمان، أو لاد خلوف	تاجنانت	تاجنانت	تاجنانت	
فرجيوة، يحيى بني قشة	فرجيوة	فرجيوة	فرجيوة	
عين البيضاء حريش، العياضي برباس	عين البيضاء حريش	فرجيوة		
تسادان حدادة، مينار زارزة	تسادان حدادة	فرجيوة		
بوحاتم، دراجي بوصلاح	بوحاتم	فرجيوة		
ترعي باينان، عميرة أراس، تسالة لمطاعي	ترعي باينان	فرجيوة	فرجيوة	
وادي النجاء، أحمد راشدي، زغاية	وادي النجاء	\	وادي النجاء	
الرواشد، تبرقنت	الرواشد	\		
عين الدفلى	عين الدفلى	\	عين الدفلى	عين الدفلى
العامرة، المخاطرية، عريب	العامرة	\		
جليدة، جمعة أو لاد الشيخ، بوراشد	جليدة	\	جليدة	
برج الأمير خالد، طارق بن زياد، بئر ولد خليفة	برج الأمير خالد	\		
روينة، الماين، زدين	روينة	\	روينة	
بطحية، بالعاص، الحسانية	بطحية	\		
العطاف، تبركانين	العطاف	\	العطاف	



## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعيين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
البلدية أو المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
بريان	بريان	\	بريان	غرداية (تابع)
القرارة	القرارة	\	القرارة	
زلفانة	زلفانة	\		
غليزان، بن داود	غليزان	\	غليزان	غليزان
المطمر، بلعسل بوزقزة، سيدي خطاب، سيدي أحمد بن عودة	المطمر	\		
يلل، سيدي سعادة، عين الرحمة، القلعة	يلل	\		
مازونة، القطار	مازونة	\	مازونة	
سيدي أحمد بن علي، مديونة، بني زنتيس	سيدي أحمد بن علي	\		
وادي رهيو، مرجة سيدي عابد، ورزان، الاحلاف	وادي رهيو	\	وادي رهيو	
الحمادنة، وادي الجمعة	الحمادنة	\		
جديوية، أولاد سيدي ميهوب، الحمري	جديوية	\		
زمورة، ، بني درقون، دار بن عبد الله	زمورة	\	زمورة	
منداس، وادي السلام، سيدي لزرق	منداس	\		
عمي موسى، الولجة، أولاد يعيش، الحاسي	عمي موسى	\	عمي موسى	
الرمكة، سوق الأحد	الرمكة	\		
عين طارق، حد الشكالة	عين طارق	\		
تيميون، أولاد السعيد	تيميون	\	تيميون	تيميون
شروين، طالمين، أولاد عيسى	شروين	\		
تينركوك، قصر قدور	تينركوك	\		
أوقروت، دلدول، المطارفة	أوقروت	\	أوقروت	
برج باجي مختار، تيمياوين	برج باجي مختار	\	برج باجي مختار	برج باجي مختار

## الجدول الملحق (تابع)

الاختصاص الإقليمي لمفتشية أملاك الدولة			تعين مفتشية أملاك الدولة	الولاية
المجال	الدائرة	المقاطعة الإدارية		
أولاد جلال، الدوسن، الشعيبية (أولاد رحمة)	أولاد جلال	\	أولاد جلال	أولاد جلال
سيدي خالد، رأس الميعاد (أولاد الساسي)، البسباس (أولاد حركات)	سيدي خالد	\		
بني عباس، تامترت	بني عباس	\	بني عباس	بني عباس
تبليالة	تبليالة	\		
إيقلي	إيقلي	\		
الوطاء، بني يخلف	الوطاء	\		
كرزاز، تيمودي	كرزاز	\	كرزاز	
أولاد خضير، قصابي	أولاد خضير	\		
إن صالح، فقارت الزاوية	إن صالح	\	إن صالح	إن صالح
إن غار	إن غار	\		
إن قزام	إن قزام	\	إن قزام	إن قزام
تين زاوتين	تين زاوتين	\		
توقرت، نزلة، الزاوية العابدية، تيبسبست	توقرت	\	توقرت	توقرت
المقارين، سيدي سليمان	المقارين	\		
تماسين، بليدة عامر	تماسين	\		
الطيبات، المنقر، بن ناصر	الطيبات	\	الطيبات	
الحجيرة، العالية	الحجيرة	\	الحجيرة	
جانت، برج الحواس	جانت	\	جانت	جانت
المغير، سطيل، أم الطيور، سيدي خليل	المغير	\	المغير	المغير
جامعة، تندلة، مرارة، سيدي عمران	جامعة	\	جامعة	
المنيعة، حاسي القارة	المنيعة	\	المنيعة	المنيعة
حاسي الفحل	المنيعة	\	حاسي لفحل	

## قرار مؤرخ في 2 صفر عام 1446 الموافق 7 غشت سنة 2024، يتضمن تكوين اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي المديرية العامة للأملاك الوطنية.

إن وزير المالية،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-241 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-300 المؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1431 الموافق 29 نوفمبر سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بأملاك الدولة والحفظ العقاري ومسح الأراضي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-252 المؤرخ في 25 شوال عام 1442 الموافق 6 يونيو سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 29 أكتوبر سنة 1991 والمتضمن إنشاء لجان متساوية الأعضاء مؤهلة بالنسبة لأسلاك موظفي المديرية العامة للأملاك الوطنية، المعدل والمتمم،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى:** تُكوّن لجان إداريتين متساويتا الأعضاء، مختصتان إزاء أسلاك موظفي المديرية العامة للأملاك الوطنية، وفقا للجدول أدناه :

اللجان	الأسلاك	ممثلو الإدارة		ممثلو المستخدمين	
		الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون
اللجنة الأولى	المفتشون مهندسو السكن والعمران مهندسو مسح الأراضي	3	3	3	3

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة		الأسلاك	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
3	3	3	3	المتصرفون مساعدا المتصرفين المهندسون في الإعلام الآلي المهندسون في الإحصاء المهندسون في المخبر والصيانة مساعدا المهندسين في الإعلام الآلي الوثائقيون أمناء المحفوظات مساعدا الوثائقيين أمناء المحفوظات ملحوقو الإدارة المحاسبون الإداريون المراقبون مراقبو مسح الأراضي أعوان المعاينة أعوان معاينة مسح الأراضي الكتّاب التقنيون أعوان الإدارة معاونون التقنيون الأعوان التقنيون العمال المهنيون سائقو السيارات الحجاب	اللجنة 2

**قرار مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1445 الموافق 22 يونيو سنة 2024، يحدد منطقة برية داخل النطاق الجمركي لولاية الطارف لا تخضع لرخصة التنقل.** (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 47 الصادر بتاريخ 4 محرم عام 1446 الموافق 10 يوليو سنة 2024.

**الصفحة 14 - العمود الثاني - المادة 2 - السطر 5 :**

- **بدلا من :** ..... "بني عمار" .....

- **يقراً :** ..... "الشط" .....

.....(الباقى بدون تغيير).....

**المادة 2 :** تلغى أحكام القرار المؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 29 أكتوبر سنة 1991 والمتضمن إنشاء لجان متساوية الأعضاء مؤهلة بالنسبة لأسلاك موظفي المديرية العامة للأموال الوطنية، المعدل والمتمم.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 صفر عام 1446 الموافق 7 غشت سنة 2024.

**لعزیز فايد**



## يقرّان ما يأتي :

**المادة الأولى :** يمدد سريان أحكام المادة 15 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 والمذكور أعلاه، بشأن المدة المحددة لأجل تقديم طلب الاستفادة من التدابير الاستثنائية من طرف الرياضيين الذين يثبتون صفة رياضي النخبة أو المستوى العالي، لسنة واحدة (1) ابتداء من 15 أبريل سنة 2024.

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 19 ذي الحجة عام 1445 الموافق 25 يونيو سنة 2024.

**وزير الشباب  
والرياضة**

**عن الوزير الأول وبتفويض منه**

**المدير العام للتوظيف العمومية**

**والإصلاح الإداري**

**بلقاسم بوشمال**

**عبد الرحمان حماد**

## وزارة التجارة وترقية الصادرات

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 صفر عام 1446  
الموافق 25 غشت سنة 2024، يحدد كيفية  
تعويض أسعار القهوة الخضراء المستوردة.**

إنّ وزير التجارة وترقية الصادرات،  
ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1418 الموافق 27 يوليو سنة 1997 والمتضمن تأسيس لجان التنسيق والفرق المختلطة للرقابة بين مصالح وزارة المالية ووزارة التجارة وتنظيمها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 15 صفر عام 1446 الموافق 20 غشت سنة 2024 الذي يحدد السعر الأقصى للقهوة عند الاستهلاك، وهوامش الربح القصوى عند الاستيراد، وكذا عند التوزيع بالجملة والتوزيع بالتجزئة، لاسيما المادة 8 منه،

## وزارة الشباب والرياضة

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1445  
الموافق 25 يونيو سنة 2024، يعدّل القرار  
الوزاري المشترك المؤرخ في 10 شعبان عام  
1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 الذي يحدّد  
شروط وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية  
في مجال التحاق رياضيي النخبة والمستوى  
العالي ببعض الأسلاك الخاصة المسيّرة من طرف  
الوزارة المكلفة بالرياضة والأسلاك الأخرى  
للإدارة العمومية وترقيتهم وإدماجهم وكذا  
انتدابهم.**

إنّ الوزير الأول،

ووزير الشباب والرياضة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-07 المؤرخ في 21 محرم عام 1431 الموافق 7 يناير سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدّد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-213 المؤرخ في 26 شوال عام 1436 الموافق 11 غشت سنة 2015 الذي يحدّد كيفيات تطبيق الأحكام القانونية الأساسية المتعلقة برياضيي النخبة والمستوى العالي، لاسيما المادة 4 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-84 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق أول مارس سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الشباب والرياضة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 الذي يحدّد شروط وكيفيات تطبيق التدابير الاستثنائية في مجال التحاق رياضيي النخبة والمستوى العالي ببعض الأسلاك الخاصة المسيّرة من طرف الوزارة المكلفة بالرياضة والأسلاك الأخرى للإدارة العمومية وترقيتهم وإدماجهم وكذا انتدابهم، المعدل،

**يقرّر ان ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 15 صفر عام 1446 الموافق 20 غشت سنة 2024 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات تعويض أسعار القهوة الخضراء المستوردة.

**المادة 2:** يقصد بتعويض أسعار القهوة الخضراء المستوردة، في مفهوم أحكام هذا القرار، تكفل الدولة بالفارق بين سعر التكلفة الحقيقي للقهوة وسعر البيع الأقصى دون احتساب الرسوم وبعد اقتطاع مبلغ هامش الربح المطبق من طرف المتعامل المعني بالتعويض.

يضاف إلى مبلغ التعويض الفارق بين مبلغ الرسم على القيمة المضافة المدفوع عند الاستيراد ومبلغ الرسم على القيمة المضافة لعمليات بيع القهوة موضوع التعويض.

**المادة 3:** يحتسب سعر التكلفة الحقيقي للقهوة المذكور في المادة 2 من هذا القرار، على أساس مجموع العناصر المذكورة في الملحق المرفق بالمرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 20 غشت سنة 2024 والمذكور أعلاه، باستثناء مبلغ الرسم على القيمة المضافة المدفوع عند استيراد القهوة.

**المادة 4:** تحتسب أسعار البيع القصوى للقهوة، دون احتساب الرسوم المذكورة في المادة 2 من هذا القرار، على أساس الأسعار القصوى عند الاستهلاك، مع أخذ بعين الاعتبار هامش الربح القصوى المنصوص عليها بموجب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 20 غشت سنة 2024 والمذكور أعلاه، وتحدد كما يأتي:

• 748.16 دج/كغ للقهوة الخضراء أو المحمصنة أو المطحونة "روبستا"،

• 935.20 دج/كغ للقهوة الخضراء أو المحمصنة أو المطحونة "أرابيكا".

**المادة 5:** يوجه طلب التعويض المقدم من طرف المتعامل المعني، وفقا للنموذج الملحق بهذا القرار، إلى لجنة التعويض المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 20 غشت سنة 2024 والمذكور أعلاه. يودع هذا الطلب لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا مرفقا بالملف ذي الصلة، مقابل وصل استلام. ويسجل الطلب في سجل مرقم ومؤشر عليه، وكذا في دعامه رقمية.

**المادة 6:** يحال طلب التعويض على الفرقة المختلطة للرقابة المختصة إقليميا، للدراسة في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما ابتداء من تاريخ الإيداع. وتتم دراسة لاسيما ما يأتي:

- صحة المعلومات المصرح بها في طلب التعويض،  
- المبررات المقدمة من طرف المتعامل لدعم طلبه،  
- مصاريف الاستغلال المرتبطة بسعر تكلفة القهوة محل التعويض.

يؤشر ويختم على الطلب من طرف كل أعضاء الفرقة المختلطة للرقابة، بعد معاينة المطابقة. وفي حالة عدم التأشير على الطلب، فإن المتعامل المعني مدعو إلى التكفل بالنقائص المعايينة.

**المادة 7:** يتم تحويل طلب التعويض المؤشر عليه من طرف الفرقة المختلطة للرقابة مرفقا بتقرير مفصل مُعدّ من هذه الفرقة، من طرف المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا، إلى أمانة لجنة التعويض على مستوى الوزارة المكلفة بالتجارة.

تقوم لجنة التعويض، في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما، ابتداء من تاريخ استلامه، بدراسة وتقييم الطلب وتحديد مبلغ التعويض الذي سيمنح للمتعامل المعني، مع أخذ بعين الاعتبار أسعار الشراء المرجعية المنصوص عليها في المادة 8 أدناه.

يمكن تمديد الأجل المذكور أعلاه، عندما تتطلب دراسة الملف خبرة.

**المادة 8:** تقوم مصالح الوزارة المكلفة بالتجارة بنشر، شهريا، أسعار الشراء المرجعية للقهوة الخضراء المطبقة في الأسواق العالمية عبر مواقعها الإلكترونية الرسمية، وبكل وسيلة أخرى ملائمة.

**المادة 9:** تقوم لجنة التعويض، بعد دراسة الملف، بإعداد مقرر يُبلّغ إلى المتعامل المعني يتضمن مبلغ التعويض المحدد أو الرفض المبرر لطلبه.

في حالة الاعتراض على المقرر، يمكن للمتعامل المعني تقديم تظلم يودع لدى لجنة التعويض، في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ التبليغ، مقابل وصل استلام.

تقوم لجنة التعويض بدراسة التظلم، ويتم إعداد مقرر يُبلّغ إلى المتعامل المعني خلال أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما ابتداء من تاريخ استلامه.

**المادة 10:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 20 صفر عام 1446 الموافق 25 غشت سنة 2024.

وزير المالية

لعزيز فايد

وزير التجارة  
وترقية الصادرات

الطيب زيتوني

## الملحق

نموذج طلب تعويض أسعار القهوة الخضراء المستوردة

الموجهة لإعادة البيع على الحالة

الموجهة للتحويل

الشهر ..... السنة .....

### معلومات متعلقة بالمتعامل الاقتصادي

- .....- الاسم واللقب / التسمية الاجتماعية للشركة :  
.....- العنوان / المقر الاجتماعي :  
.....- رقم الهاتف : ..... رقم الفاكس :  
.....- عنوان البريد الإلكتروني :  
.....- رقم مستخرج السجل التجاري :  
.....- تاريخ إعداد مستخرج السجل التجاري :  
.....- النشاط الرئيسي :  
.....- النشاط الثانوي :  
.....- رقم التعريف الجبائي (NIF) :  
.....- رقم الحساب البنكي :  
..... أنا الممضي أسفله (الاسم واللقب) :  
..... أطلب تعويض مبلغ : ..... (بالحروف)

وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 24-279 المؤرخ في 15 صفر عام 1446 الموافق 20 غشت سنة 2024 الذي يحدد السعر الأقصى للقهوة عند الاستهلاك، وهوامش الربح القصوى عند الاستيراد، وكذا عند التوزيع بالجملة والتوزيع بالتجزئة، أصرّح أن المعلومات المدونة صحيحة.

## تقييم التعويض

أ - الواردات :

مبلغ الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد (دج/كلغ)	القيمة لدى الجمارك (دج/كلغ)	السعر عند الاستيراد (FOB) (كلغ)	الكميات المستوردة (كلغ)	أرقام وتواريخ فواتير الشراء عند الاستيراد	أرقام و تواريخ التصاريح لدى الجمارك	تعيين القهوة الخضراء (أرابيكا / روبوستا)

ب - المبيعات :

مبلغ الرسم على القيمة المضافة عند البيع (دج/كلغ)	سعر البيع الأقصى مع احتساب الرسوم (دج/كلغ)	سعر البيع الأقصى بدون احتساب الرسوم (دج/كلغ)	مبلغ هامش الربح الأقصى (دج/كلغ)	سعر التكلفة الأقصى (دج/كلغ)	الكميات المباعة (كلغ)	أرقام وتواريخ فواتير البيع

ج - تحديد مبلغ التعويض :

مبلغ التعويض (دج)	الكميات المباعة (كلغ)	فارق السعر (دج/كلغ)	سعر التكلفة الحقيقي للمتعامل (دج/كلغ)	سعر البيع الأقصى دون احتساب الرسوم ودون هامش الربح (دج/كلغ)	تعيين القهوة الخضراء أو المحمص أو المطحونة (أرابيكا / روبوستا)
(5) = (3) × (4)	(4)	(3) = (2) - (1)	(2)	(1)	

المبلغ الاجمالي للتعويض (دج)	مبلغ التعويض (دج)	الكميات المباعة (كلغ)	مبلغ فارق الرسم (دج/كلغ)	مبلغ الرسم على القيمة المضافة المدفوعة عند الاستيراد (دج/كلغ)	مبلغ الرسم على القيمة المضافة عند البيع (دج/كلغ)
(11) = (10) + (5)	(10) = (9) × (8)	(9)	(8) = (7) - (6)	(7)	(6)

## إطار مخصص للإدارة التابعة للوزارة المكلفة بالتجارة

ولاية .....

تاريخ الإيداع على مستوى المديرية الولائية للتجارة : .....

تاريخ زيارة فرقة الرقابة المختلطة لوحدات الإنتاج : .....

تأشيرة فرقة الرقابة المختلطة : .....

ختم فرقة الرقابة المختلطة : .....

تاريخ تسليم المتعامل للطلب المؤشر : .....

تاريخ إيداع الطلب لدى أمانة لجنة التعويض : .....

حرَّر ب ..... في .....

الاسم واللقب، الصفة، الختم والإمضاء